

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٠٦٦ لسنة ٢٠٠٣

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٨٩

بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشورى

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٨٩ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء

مجلس الشورى :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٣٦٢ لسنة ٢٠٠٣ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو

لمجلس الشورى عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة المنشأة بمحافظة سوهاج التى خلت

بوفاة أحد شاغليها :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢١/٦/٢٠٠٣ :

قرر:

(المادة الاولى)

تنقل مقر اللجنة العامة للدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة المنشأة بمحافظة سوهاج من

ديوان المركز إلى النادى البحرى بمدينة المنشأة وذلك فى عملية الانتخابات التكميلية

لعضوية مجلس الشورى التى ستجرى يوم الأحد الموافق ٦ يولية ٢٠٠٣ ، وفى حالة

الإعادة يوم الأحد الموافق ١٣ يولية ٢٠٠٣

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن سوهاج تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٢/٦/٢٠٠٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٣

٢٥٥٢١ س ٢٠٠٢ - ٢٤٠٢